

140569 - زوجها يسيء عشرتها ، ولا ينفق عليها ، وتريد أن تختلع منه ؟

السؤال

أنا متزوجة من شاب لا يحبني ، ولا ينفق علي ، ويسيء معاملتي ، ويكره التزامي بالسنة ، ويجبرني على العمل ، وأريد أن أخالعه ، ولكن والداي يرفضان ذلك ، فما رأي الشرع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إن حصول المودة والسكن بين الزوجين مقصد شرعي من أهم مقاصد الزواج ، ومتى استقامت العشرة بينهما ، وأمكن أبقاء ما بينهما من العقد الشرعي ، والالتزام الطبيعي : لم يكن للمرأة أن تطلب فك ذلك الرباط الوثيق ، ولا أن تتحلل مما ألزمها الشرع به من ذلك الميثاق . عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) رواه أبو داود (2226) وغيره ، وصححه الألباني .

وقوله في الحديث : (من غير بأس) أي : لغير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" الطلاق منهي عنه مع استقامة حال الزوجين باتفاق العلماء " انتهى .

"القواعد النورانية" (265) .

ثانيا :

دل قوله صلى الله عليه وسلم : (من غير بأس) على أنه إذا كان في بقاء المرأة مع زوجها بأس وشدة تلحقها ، فإن لها أن تختلع منه ، أو تطلب منه أن يطلقها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" إِذَا تَعَذَّرَ أَنْ يُعَاشِرَهَا بِالْمَعْرُوفِ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا " . انتهى . " الفتاوى الكبرى " (3/150) .

وما ذكر في السؤال من امتناع الزوج عن النفقة على زوجته ، وإساءة معاملتها ... ، إلى آخر ما ذكر ، كل واحد منها يبيح لها أن تطلب الطلاق ، أو تختلع منه ؛ فكيف إذا اجتمعت جميعا ؟!

وينظر جواب السؤال رقم (12465) ، ورقم (1859) .

وليُعلم أنه ليس للوالدين ولاية على المرأة في الخلع ؛ لا سيما إذا كانت بالغة راشدة ، فليس لهما أن يجبراها على أن تختلع ، وليس لهما أن يمنعاها منه ، إذا احتاجت إليه ، بخلاف ولاية الأب على ابنته في النكاح .

ينظر : "الموسوعة الفقهية الكويتية" (250-19/248) .

على أننا ننصحك - قبل الإقدام على هذه الخطوة - أن توسطي من ينصح الزوج ، ويحاول أن يصلح بينكما ، ولو إلى القدر الذي يمكن معه استمرار العشرة ، مع التأكيد على أنه ليس من حقه أن يأمر بما فيه معصية ، كعمل مختلط ، أو يتوقف عما يجب عليه من النفقة وحسن العشرة .

فإن لم ينفع ذلك معه : فحاولي أن تقنعي والديك بذلك ، ولو أن توسطي من يشرح لهم حالك معه ، وكيف أن استمرارك معه مشقة زائدة عليك ، ومضرة في دينك ونفسك ؛ فمن المهم قبل أن تتركي بيتك الذي أنت فيه مع هذا الزوج ، أن تفكري في تهئية بيتك الذي تنتقلين إليه ، لهذه الخطوة .

نسأل الله أن يلهمك رشدك ، ويصلح زوجك ، ويسرك ليسرى .

والله أعلم .